تحرك عاجل

لاجئ سوري عمره 18 عاماً يواجه الترحيل

قد تقوم السلطات الجزائرية بترحيل لاجئ سوري عمره 18 عاماً ترحيلاً قسرياً بعد أن دخل البلاد دون أوراق رسمية قانونية.

في 2012، فر مصطفى البكور، 18 عاماً، من سورياً هرباً من الأزمة التي اندلعت في 2011، ودخل تركيا، حيث تم الاعتراف به هناك رسمياً كلاجئ من قبل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين. وفي 2014، سافر إلى الجزائر.

في 18 أغسطس/آب، ألقي القبض عليه، واحتجز في مؤسسة الواد العقابية، شمالي شرق البلاد. وفي 12 أكتوبر/تشرين 2014، تمت محاكمته وحكم عليه بالسجن عاماً واحداً، وبغرامة قدرها 50 ألف دينار (600 دولار أمريكي)، وذلك "لدخوله البلاد بوثائق سفر مزورة". والمقرر أن تكون جلسة استئنافه للحكم في 5 نوفمبر/تشرين الثاني. وقد أخبرت أسرته منظمة العفو الدولية أنها قد مُنعت من زيارته في السجن لما يزيد عن شهرين.

وهو عرضة لخطر الإعادة القسرية إلى سوريا، حيث أنه سيواجه خطراً حقيقاً لانتهاكات حقوق الإنسان. فبعد اعتقال مصطفى البكور بوقت قصير، أخبره أحد المسؤولين أن هناك حوار بين السفارة السورية والسلطات الجزائرية بشأن عملية ترحيله.

وفي ضوء الانتهاكات الخطيرة للقانون الدولي وانتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في سوريا، ومن بينها جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، فإن منظمة العفو الدولية تعتقد بأن هؤلاء الفارين من سوريا ينبغي أن يُعتبروا عرضة ضرر جسيم، ولذا يجب حمايتهم من العودة القسرية.

يرجى كتابة مناشدات بالعربية أو الفرنسية أو الإنجليزية أو بلغة بلدك:

- دعوة السلطات الجزائرية إلى عدم إعادة مصطفى البكور قسرياً إلى سوريا؛
- حث السلطات على ضمان السماح له بتلقى زيارات من أسرته بصفة منتظمة؛
- حث السلطات على احترام التزاماتها الدولية، بموجب اتفاقية جنف لعام 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، واتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا 1969، لتوفير الحماية الدولية لهؤلاء الفارين من الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، والنزاع المسلح في سوريا.

يرجى إرسال المناشدات قبل 9 ديسمبر/كانون الأول 2014 إلى:

وزير الشؤون الخارجية
رمطان لعمامرة
قصر محمد صديق بن يحي

16070المرادية
الجزائر

Fax: + 213 21 60 52 10
+ 213 21 73 61 06
Email:
webmaster@interieur.gov.dz

التحية: معالي الوزير

وزير الداخلية
طيب بلعيز
وزارة الداخية والجماعات المحلية
18 rue Docteur Saâdane
Alger, Algeria

الجزائر ,
Fax: +213 21 92 17 01
Email:
belaiztayeb@mjustice.dz

وترسل نسخ إلى:
وزير العدل
الطيب لوح
8 بئر خادم
16030البيار

Fax: +213 21 50 41 41
التحية: معالي الوزير

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الديبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:
الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الالكتروني عنوان البريد الالكتروني
صيغة المخاطبة المخاطبة

يرجى مراجعة مكتب فرعكم إذا كنتم سترسلون المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه .

تحرك عاجل

لاجئ سوري عمره 18 عاماً يواجه الترحيل

معلومات إضافية

إثر اندلاع الأزمة، فر مصطفى البكور من سوريا إلى تركيا في 2012.

وأخبرت أسرته منظمة العفو الدولية بأنه بعد نحو عام من مشاكل عديدة لإدخاله المدارس في تركيا، عبر مصطفى الكبور مرة أخرى إلى سوريا للحصول جواز سفر كان قد آمل أن يمكنه في استمرار تعليمه. وقد ساعده رجل، زعم أنه محام، في حصوله على جواز سفر وعاد ودخل تركيا. وفي وقت لاحق، قام بالتسجيل واعترف به كلاجئ من قبل وكالة اللاجئين التابعة للأمم المتحدة.

وفي 14 أغسطس/آب 2014، سافر إلى الجزائر. وقال إنه كان يعيش ظروفاً سيئة في تركيا، إلا أنه قد سمع أن ثمة نظاماً جيداً للاجئين في الجزائر. وبعد أربعة أيام من دخوله البلاد، ألقي القبض عليه في شمالي شرق مدينة الوادي، إثر تلقي السلطات الجزائرية إخطاراً من المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بشأن رقم جواز سفره.

وتم اعتقاله في مركز الواد للاعتقال. وفي 12 أكتوبر/تشرين الأول، أُدين من قبل محكمة الواد لخرقه المادة 222 من قانون العقوبات الجزائري، والمادتين 7 و44 من القانون رقم 11-08 الذي يحكم شروط دخول الرعايا الأجانب، والإقامة والتنقل عن طريق امتلاك واستخدام جواز سفر مزيف للدخول التراب الجزائري بصورة غير قانونية.

والقانون 11-08- الذي ينظم دخول وإقامة وتنقل لأجانب في الجزائر، يسمح لحكام الولايات بإصدار أوامر ترحيل الأفراد الذين يدخلون الجزائر أو يقيمون فيها "بصورة غير شرعية"، دون ضمان حقهم في الاستئناف. وفي 2010، أعربت اللجنة المعنية بالعمال المهاجرين التابعة للأمم المتحدة عن قلقها إزاء التشريع الجزائري الذي يجرم الهجرة غير الشرعية ويجعلها جريمة جنائية يعاقب عليها بالسجن أو بالغرامة، ويسمح باحتجاز المهاجرين غير الشرعيين لأجل غير مسمى، وأن السلطات قد تقاعست في التحقيق في تقارير حول عمليات طرد جماعية.

ووفقاً لمصدر رسمي، فإن مصطفى الكبور عرضة لخطر الإعادة القسرية إلى سوريا.

وبما أن الجزائر طرف في اتفاقية جنيف 1951 الخاصة بوضع اللاجئين، واتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم الجوانب المحددة لمشكلات اللاجئين في أفريقيا 1969، فهي ملزمة بتوفير الحماية الدولية لهؤلاء الأشخاص الفارين من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، والنزاع المسلح في سوريا.

الاسم: مصطفى الكبور

نوع الجنس: ذكر

التحرك العاجل: 14/269 رقم الوثيقة:MDE 28/009/2014 تاريخ الإصدار: 28 أكتوبر/تشرين الأول 2014